تخريج ودراسة حديث

"ثَلَاثَةٌ يَدْعُونَ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ:
منهم: رجل عنده امرأة سيئَةُ
الْخُلُقِ فلم يطَلِّقْها"

إعداد:
أبي عمر محمد بن محمد مؤمن

الألوكة
www.alukah.net
00201156800204

تخريج ودراسة حديث

"ثَلَاثةٌ يَدْعُونَ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ:

منهم: رجل عنده امرأة سيئَةُ الْخُلُقِ فلم يطَلِّقْها"

إعداد:

أبي عمر محمد بن محمد مؤمن

غفر الله له ورحمه ووالديه وزوجه وذريته ومشايخه وسائر المسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه، ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين؛ أما بعد:

فهذا بحث متواضع في تخريج ودراسة حديث: ((ثَلَاثَةٌ يَدْعُونَ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ... منهم: رجل كانت عنده امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها)).

حاولت فيه دراسة أقوال الأئمة في الحكم على هذا الحديث - وذلك بعد أن خرَّجته - ثم بينت ما يترجح لي من أقوالهم في الحديث تصحيحًا أو تضعيفًا، ثم ذكرت نتائج البحث؛ ليسهل ضبطه واستيعابه، وذلك في الصفحة قبل الأخيرة، والله تعالى أسأل أن ينفع به الإسلام والمسلمين، وأن يتقبل مني هذا العمل، رغم التقصير الشديد الذي صدر مني في جوانب شتى، إنه ولي ذلك وهو القادر عليه.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا وسيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان.

سرد ألفاظ الحديث

((ثلاثة يدعون فلا يُستجاب لهم: رجلٌ أعطى سفيهًا ماله، وقال الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ [النساء: ٥]، ورجلٌ كانت عنده امرأةٌ سيِّئةُ الخُلُقِ فلم يطلِّقْها - أو لم يفارقها - ورجل كان له على رجلٍ حقٌّ فلم يُشْهِدْ عليه)).

روى هذا الحديث ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (١٧١٤٤، ٢٠٣٦٦) - واللفظ له - والطحاوي في مشكل الآثار (٢٥٣٠)، والطبري في تفسيره (٨٥٤٤)، وابن المنذر في تفسيره (٧١)، و(١٣٥٨)، والخرائطي في مساوئ الأخلاق (٥)، وابن شاذان في مشيخته (٤١)، وأبو بكر الزبيدي في فوائده (٩٣)، والحاكم في المستدرك (٣١٨١) — ومن طريقه البيهقي في السنن الكبير (٢٠٥١٧) والصغير (٣٢٨٠)، وشعب الإيمان[١] (٧٦٨١) - والسمعاني في المنتخب من معجمه (٢٠٤/١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٩٠/٢٤) جميعهم عن شعبة، عن فراس، عن الشعبي، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه، خلا السمعانيِّ، فعن بشير الكوسج — قال: وأثنى عليه ابن المبارك خيرًا - عن الشعبي، به، وخلا ابن عساكر، فهو رواه: عن إسحاق ابن وهب - وهو بخاري - عن الصلت بن بهرام عن الشعبي، به.

واختلف الرواة عن شعبة في رفْعِهِ ووقْفِهِ، وهاك التفصيلَ في ذلك.

ذكر من رواه عن شعبة موقوفًا:

١-محمد بن جعفر (ابن جرير، وابن المنذر ٧١): ثقة صحيح الكتاب، رَاوِيَةُ شعبة.

٢- يحيى القطان (ابن أبي شيبة في الموضعين السابقين): ثقة متقن حافظ إمام.

٣- عمرو بن مرزوق (الخرائطي): ثقة فاضل، له أوهام.

٤- روح بن عبادة (حكى ذلك أبو نعيم[٢]): ثقة فاضل، له تصانيف.

٥- معاذ بن معاذ العنبري، في رواية ابنه عبيدالله، عنه (ابن المنذر ١٣٥٨)[٣].

وهؤلاء كلهم ثِقَاتٌ؛ فلذا اكتفيت بالنقل عن التقريب لبيان حالهم، وسيأتي بيان توثيق معاذ.

ذكر من رواه عن شعبةَ مرفوعًا:

١-معاذ بن معاذ العنبري، في رواية ابنه المثنى، عنه: (ابن شاذان والحاكم والبيهقي).

٢- عمرو بن حكام: (الطحاوي وأبو نعيم).

---

١ لكن هنا فعن الحاكم عن محمد بن علي بن الهيثم، به، أما السنن الكبير والصغير فعن الحاكم، عن علي بن حمشاذ، كما في المستدرك.

٢ مسانيد فراس ص ٩٣.

٣ تنبيه: ورد في نسختين مطبوعتين لتفسير ابن المنذر رحمه الله: عن عبيدالله بن معاذ عن شعبة، به موقوفًا، وهذا فيه سقط، وصوابه: عبيدالله بن معاذ، عن أبيه، عن شعبة، به، وقد رأيت ذلك السقط وهو جملة: (حدثنا أبي) مثبتًا بين عبيدالله وشعبة في نسخة مخطوطة.

٣- داود بن إبراهيم الواسطي: (أبو نعيم).

٤- عثمان بن عمر[٤]: (أبو نعيم).

بيان حال هؤلاء الرواة

أما معاذ بن معاذ فثقة متقن؛ سأل الدارمي يحيى بن معين رحم الله الجميع: معاذ أثبت في شعبة أم غندر؟ فقال: ثقة وثقة[٥].

وكذا عثمان بن عمر فثقة أيضًا؛ قال الذهبي رحمه الله: قال أحمد بن حنبل: رجل صالح، ثقة.

وقال ابن معين: ثقة.

وقال أحمد العجلي: ثقة، ثَبْتٌ في الحديث.

وقال أبو حاتم: صدوق، كان يحيى بن سعيد لا يرضاه.

قلت: يحيى بن سعيد كثير التعنُّت في الرجال، وإلا فعثمان بن عمر ثقة، ما فيه مغمَز[٦].

وقال ابن حجر رحمه الله في التقريب: ثقة؛ فالراجح – إذًا – أنه ثقة، والله أعلم.

وأما عمرو بن حكام: فضعيف متروك؛ قال عبدالله بن الإمام أحمد رحمهما الله: سألت أبي عن عمرو بن حكام فقال: كان يروي عن شعبة نحوًا من أربعة آلاف وترك حديثه، فقلت: هو ثقة؟ فقال: ترك حديثه، وقال مرة: عمرو بن حكام الزنجبيلي[٧].

وضعَّفه علي بن المديني[٨]، وقال أيضًا: اتركوا حديث العُمَرَين: عمرو بن حكام، وعمرو بن مرزوق[٩].

---

٤ وقع في "أحاديث مُعلَّة" (ص ٢٧١) للشيخ مقبل رحمه الله، أن عثمان بن عمر ممن رواه عن شعبة موقوفًا، ولعل ذلك سبقُ قلمٍ، والله أعلم.

٥ تاريخ يحيى بن معين، ص ٦٤.

٦ سير أعلام النبلاء ٩/٥٥٨.

٧ العلل لأحمد رواية ابنه ٣/١٠١، وأما عن نسبة أحمد إياه إلى الزنجبيل فلعله لِما رواه عمرو بن حكام عن شعبة بسنده إلى أبي سعيد رضي الله عنه، قال: ((أهدى ملك الروم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدايا فكان فيما أهدى إليه جرة زنجبيل، فأطعم كل إنسان قطعةً، وأطعمني قطعةً))؛ رواه العقيلي في الضعفاء ٣/٢٦٧، وابن عدي في الكامل ٦/٢٣٨ وقال (٦/٢٣٩): لم يروِه عن شعبة غيره ... وتكلم الناس في عمرو بن حكام؛ حيث روى عن شعبة هذا الحديث، وقال ابن القيسراني: إنما تكلم الناس في عمرو بن حكام؛ لما روى هذا الحديث عن شعبة؛ [ذخيرة الحفاظ ٢/١٠٣٦]، وقال الذهبي: هذا منكر من وجوه: أحدهما أنه لا يعرف أن ملك الروم أهدى شيئًا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وثانيهما أن هدية الزنجبيل من الروم إلى الحجاز شيء ينكره العقل، فهو نظير هدية التمر من الروم إلى المدينة النبوية؛ [الميزان ٣/٢٥٤].

٨ التاريخ الكبير للبخاري ٦/٣٢٤.

٩ الضعفاء الكبير للعقيلي ٦/٢٦٥، وأما عمرو بن مرزوق الذي ذكره ابن المديني رحمه الله، فهو ممن روى هذا الحديث عن شعبة موقوفًا، قد سبق ذكره، وهو – وإن ضعفه ابن المديني – فقد وثَّقه أحمد وابن معين وأبو حاتم، وغيرهم؛ [راجع: تهذيب الكمال ٢٢/٢٢٦-٢٢٧].

وقال البخاري رحمه الله: عمرو بن حكام ليس بالقوي عندهم[١٠]، وقال أبو داود: ليس بشيء[١١]، وقال ابن أبي حاتم لأبيه: ما تقول فيه؟ قال: هو شيخ ليس بالقوس، لين يكتب حديثه.

وقال: سألت أبا زرعة عن عمرو بن حكام؟ فقال: قدِم الريَّ وكتب عنه أخي أبو بكر وليس بالقوي[١٢]، وقال النسائي: عمرو بن حكام متروك الحديث[١٣]، وقال ابن عدي رحمه الله: عامة ما يرويه غير متابع عليه إلا أنه يكتب حديثه[١٤].

وكذا داود بن إبراهيم الواسطي، وهو: داود بن إبراهيم العقيلي الواسطي قاضي قزوين، كما ورد في مصادر شتى، وبعض المصادر اختصرت اسمه[١٥].

قال فيه ابن أبي حاتم رحمه الله: روى عن شعبة ووهيب، روى عنه محمد بن أيوب.

سمعت أبي يقول: داود بن إبراهيم هذا متروك الحديث كان يكذب، قدمت قزوين مع خالي فحمل إليَّ خالي مسنده، فنظرت في أول مسند أبي بكر رضي الله عنه، فإذا حديث كذب عن شعبة فتركته، وجهد خالي أن أكتب منه شيئًا، فلم تطاوعني نفسي ورددت الكتب عليه[١٦].

وقال أبو يعلى الخليلي رحمه الله: هو صدوق، روى عنه إسحاق بن محمد، وعلي بن إبراهيم القطان، وجدي أحمد بن إبراهيم، وسليمان بن يزيد القزوينيون؛ ا.هـ[١٧].

والذي يترجح لي هو قول أبي حاتم الرازي رحمه الله؛ حيث جرح دواد جرحًا مفسَّرا، وحيث إنه قريب العهد به، وقد حكى قول أبي حاتم هذا وأقره غير واحد من الحفَّاظ؛ كابن الجوزي في الضعفاء، والذهبي في المغني والميزان، وابن حجر في اللسان، والله أعلم.

---

١٠ ميزان الاعتدال ٣/٢٥٤.

١١ سؤالات أبي عبيد الآجري، ص ٢٤٠.

١٢ الجرح والتعديل ٦/٢٢٨.

١٣ الضعفاء والمتروكون، ص ٧٩.

١٤ الكامل لابن عدي ٦/٢٣٩.

١٥ ورد اسمه مطولًا في تهذيب الكمال ٣٠/٢٠١، وورد تعريفه بـ"الواسطي قاضي قزوين" في تاريخ بغداد ٣/٥٨٨، وورد تسميته بـ"داود بن إبراهيم الواسطي" في مسانيد فراس لأبي نعيم ص ٩٣، وتهذيب الكمال ١٢/٤٨٧، وورد وصفه بـ"قاضي قزوين" في الجرح والتعديل ٣/٤٠٧، والضعفاء للعقيلي ٣/٤٦٠، والإرشاد للخليلي ٢/٦٥٢؛ حيث سمَّاه: داود بن إبراهيم العقيلي قاضي قزوين، وتاريخ بغداد ٣/٥٨٨، وابن عساكر في تاريخ دمشق – كما سماه الخليلي – ٥٥/٦٠، والضعفاء لابن الجوزي ١/٢٥٩، وغيرها.

على أن ابن الجوزي والذهبي رحمهما الله فرَّقا بين قاضي قزوين، وبين العقيلي الواسطي، ولكن حكما على كليهما بالضعف؛ [انظر: الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي ١/٢٥٩، والمغني في الضعفاء للذهبي ١/٢١٦].

١٦ الجرح والتعديل ٣/٤٠٧.

١٧ الإرشاد للخليلي ٢/٦٥٢.

علىٰ أن متن حديث داود يختلف عن متن غيره:

على أن متن داود بن إبراهيم يختلف عن متن غيره؛ حيث إن متن حديثه هو: ((ثلاثة يدعون الله فلا يستجيب لهم: رجل تحته امرأةُ سوءٍ فلا يطلقها، ورجل له جار سوء فلا يتحول عنه، ورجل كان له غريمُ سوء، فأعطاه البعض فلم يأخذه، فذهب الكل))؛ [مسانيد فراس، ص ٩٣]، وهذا الاختلاف في المتن يُوهِن هذه المتابعة، وإن لم يكن صاحبها ضعيفًا، فكيف وهو ضعيف؟!

*__فائدة:__ ثمت راوٍ آخر يسمى داود بن إبراهيم الواسطي[١٨]، يروي عن حبيب بن سالم مولى النعمان بن بشير، وقد وردت رواية له في مسند أحمد؛ حيث قال رحمه الله (١٨٤٠٦): حدثنا سليمان بن داود الطيالسي، حدثني داود بن إبراهيم الواسطي، حدثني حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير، قال: كنا قعودًا في المسجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان بشيرٌ رجلًا يكف حديثه، فجاء أبو ثعلبة الخشني، فقال: يا بشير بن سعد، أتحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، في الأمراء؟ فقال حذيفة: أنا أحفظ خطبته، فجلس أبو ثعلبة، فقال حذيفة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة، فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء الله أن يرفعها، ثم تكون ملكًا عاضًّا، فيكون ما شاء الله أن يكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون ملكًا جَبْرِيَّةً، فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافةً على منهاج نبوة ثم سكت))، قال حبيب: فلما قام عمر بن عبدالعزيز، وكان يزيد بن النعمان بن بشير في صحابته، فكتبت إليه بهذا الحديث أذكِّره إياه، فقلت له: إني أرجو أن يكون أمير المؤمنين - يعني عمرَ - بعد الملك العاض والجبرية، فأدخل كتابي على عمر بن عبدالعزيز فسُرَّ به وأعجبه، وحسنه محققو المسند، وهو في مسند الطيالسي بهذا السند، ووثقه الطيالسي هناك؛ حيث قال: حدثنا داود الواسطي، وكان ثقةً، قال: سمعت حبيب بن سالم[١٩] به، وذكره ابن حبان في الثقات[٢٠].

---

١٨ فات هذا التفريق العلامة الألباني رحمه الله تعالى في الصحيحة (٤/٤٢١)؛ حيث وثَّق داود بن إبراهيم الراوي عن شعبة، لأجل ما نقله ابن أبي حاتم عن أبي داود الطيالسي، والحال أن أبا داود إنما وثق شيخه الراوي عن حبيب بن سالم، كما سيأتي بيانه إن شاء الله، والله أعلم.

١٩ مسند أبي الطيالسي رقم حديث (٤٣٩).

٢٠ الثقات ٦/٢٨٠ تنبيه: فرق البخاري (التاريخ الكبير ٣/٢٣٦-٢٣٧)، وابن أبي حاتم (الجرح والتعديل ٣/٤٠٦-٤٠٧) بين داود بن إبراهيم الذي يروي عن حبيب بن سالم، وبين داود بن إبراهيم الذي يروي عن طاوس بن كيسان، وجعلهما ابن حبان رجلًا واحدًا، ولا أثر لهذا الخلاف في موضوع بحثنا، والله أعلم.

ترجيح رواية من رواه عن شعبة موقوفًا علىٰ من رواه عنه مرفوعًا

والراجح – والله أعلم – في رواية شبعة أنه موقوف، وذلك لِما يأتي:

١-أنه رواية أكثر تلاميذ شعبة المتقنين، كما سبق، وقد أشار الحاكم إلى هذا في قوله رحمه الله: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه؛ لتوقيف أصحاب شعبة هذا الحديث على أبي موسى"[٢١].

٢- إن رُوَاة الرفع عن شعبة أربعة: فاثنان منهم ضعيفان ويخالف متن أحدهما – وهو داود – متونَ الآخرين، والآخران ثقتان، ولكنهما خالفا من هم أكثر عددًا منهما؛ فترجح رواية الأكثر على رواية الأقل.

٣- إن أوثق من رواه عن شعبة مرفوعًا هو: معاذ بن معاذ العنبري، وقد اختلف عليه الرَّاوِيان عنه؛ وهما: ابناه، فرواه عنه ابنه عبيدالله موقوفًا، ورواه عنه ابنه المثنى مرفوعًا.

٤- إنه لا يبعد أن يكون الخطأ في رفعه من المثنى بن معاذ، وليس من أبيه؛ لأن رواية المثنى عن أبيه تخالف رواية المتقنين من أصحاب شعبة، بينما رواية أخيه عبيدالله بن معاذ يوافقهم، فيكون بذلك نسبة الخطأ إلى المثنى أقرب من نسبته إلى أبيه، والله أعلم.

هذا عن رواية شعبة، فما القول في رواية غيره؟

---

٢١ المستدرك ٢/٣٣١.

ذِكْرُ الروايتين المرفوعتين اللتين ليستا عن طريق شعبة

أولًا: رواية السمعاني: فهي عن بشير الكوسج – قال: وأثنى عليه ابن المبارك خيرًا – عن الشعبي، به مرفوعًا، أما بشير هذا، فقد قال فيه ابن رجب رحمه الله: بشير هذا غير مشهور، وقد ذكره الحاكم في تاريخ نيسابور، وذكر أنه روى عنه جماعة[٢٢].

وأما قوله: وأثنى عليه ابن المبارك خيرًا، فلا أدري فيم أثنى عليه، في حفظه، أو عبادته، أو فيم؟ وهذا هو الذي يمنعني من الاعتماد عليه، والله أعلم.

وأما فراس وروايته عن الشعبي، فقد احتج به صاحبا الصحيحين؛ فلذا تُقدَّم روايته على رواية بشير الكوسج، وقد سبق البيان أن الراجح في رواية فراس – شيخ شعبة في هذا الحديث – الوقف، والراوي عن بشير – وهو: إسماعيل بن عبدالله أبو إبراهيم المهدي المروزي – وُصف بأنه كان من العبَّاد، لم أعرفه، والله أعلم.

ثانيًا: رواية ابن عساكر فهي: عن إسحاق بن وهب – وهو بخاري – عن الصلت بن بهرام عن الشعبي، به مرفوعًا، وإسحاق بن وهب هذا، قال فيه الخليلي: يُروَى عنه ما يُعرَف، ويُنكَر، ونسخ رواها الضعفاء[٢٣].

وعلى هذا، فإن هاتين الروايتين لا تغيران في الحكم السابق شيئًا؛ وهو أن الراجح وقفُه على أبي موسى رضي الله عنه، لا رفعه إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم، وفي متنه ما يُنكر، سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

---

٢٢ فتح الباري ٦/٣٤٩.

٢٣ الإرشاد للخليلي ٣/٩٥٤.

ذكر أقوال العلماء رحمهم الله في هذا الحديث

اختلف العلماء في هذا الحديث على قولين: فمنهم من ضعَّفه أو رجَّح وقفه، ومنهم من قوَّاه:

أولًا: قول من ضعَّفه أو رجَّح وقفه علىٰ أبي موسىٰ رضي الله عنه:

١-الإمام أحمد رحمه الله: حيث رجح الوقف؛ قال حرب الكرماني رحمه لله: قلت: حديث شعبة، عن فراس، عن الشعبي، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم: ((ثلاثة يدعون الله فلا يستجيب لهم...)) قال [أي: أحمد]: ليس هو عندنا مسندًا، وحدثنا غندر غير مسند[٢٤].

٢- الذهبي رحمه الله حكم عليه بالنكارة: حيث قال في اختصار السنن: مع نكارته إسناده نظيف[٢٥].

٣- اللجنة الدائمة توافق الذهبي رحمه الله: قالت اللجنة الدائمة: هذا الحديث لا يصح رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومتنه منكر، كما نص على ذلك الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى[٢٦].

٤- ذكره العلَّامة مقبل بن هادي رحمه الله في كتابه الماتع أحاديث معلة[٢٧]، ولكن لم يجزم بضعفه، غير أن ذكره للحديث في ذلك الكتاب يكون دليلًا على تضعيفه إياه.

٥- رجح العلامة مشهور آل سلمان حفظه الله وقفَه؛ حيث قال: من وقفه أثبتُ في شعبةَ ممن رفعه، ولا سيما أن منهم غندرًا ويحيى بن سعيد - كما عند ابن أبي شيبة - وروح، والله أعلم[٢٨].

٦- ضعَّفه المشايخ: ابن عثيمين رحمه الله، وأبو إسحاق الحويني، ومصطفى بن العدوي[٢٩] حفظهما الله، في مقطع صوتي للأول، ومقطعين مرئيين للآخرين.

---

٢٤ مسائل حرب الكرماني ١٢٣٩/٣.

٢٥ اختصار السنن الكبير ٤١٤٨/٨.

٢٦ الجنة الدائمة ٢٣٦/٣ جمع الدويش.

٢٧ أحاديث معلة ظاهرها الصحة، ص ٢٧٠-٢٧١.

٢٨ تحقيق كتاب المواقفات للشاطبي رحمه الله ٥٣٤/١.

٢٩ أشار الشيخ مصطفى حفظه الله إلى أن بعض الرواة أخطؤوا فركبوا متن هذا الحديث على ذلك السند، وبيَّن أن الصحيح أن هذا السند لمتن ((ثلاثة لهم أجران ...))؛ ا.هـ، قلت: هذا الحديث الذي أشار إليه الشيخ حفظه الله رواه الشيخان خ (٩٧)، م (١٥٤) جميعًا عن صالح بن حيان، قال: قال عامر الشعبي: حدثني أبو بردة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ثلاثة لهم أجران: رجل من أهل الكتاب؛ آمن بنبيه وآمن بمحمد صلى الله عليه وسلم، والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه، ورجل كانت عنده أمة فأدَّبها فأحسن تأديبها، وعلمها فأحسن تعليمها، ثم أعتقها فتزوجها فله أجران))، والذي يظهر أن هذا يختلف عن حديث الباب تمامًا، وإن كانا جميعًا من حديث الشعبي عن أبي بردة عن أبيه، ولكن لا يمنع ذلك من اتحاد السند واختلاف المتن، كما هو معلوم، والشيخ يعذر؛ لأنه كان يحدِّث من حفظِه، حفِظَه الله ورعاه.

وقد أشار الحاكم رحمه الله إلى هذا في قوله بعد إيراده لحديث الباب، وذكره أن أكثر أصحاب شعبة على وقفه: "وإنما أجمعوا على سند حديث شعبة بهذا الإسناد: ((ثلاثة يُؤتَون أجرهم مرتين))، وقد اتفقا جميعًا على إخراجه"؛ [المستدرك ٣٣١/٢]، وقول الحاكم هذا يُشْعِرُ بأن شعبة رواه بهذا السند، وقد رأيت - بعد بحث سريع - أن مسلمًا ساق سند شعبة في هذا الحديث عن صالح بن حيان عن الشعبي، به، كما أن أحمد روى هذا الحديث في المسند (١٩٦٣٤) عن طريق معمر عن فراس عن

ثانيًا: ذكر من قوَّاه من الأئمة:

١-الطحاوي في مشكل الآثار (٣٥٧/٦): حيث قال رحمه الله: احتملنا هذا الحديث عن عمرو ابن حكام، وإن كانوا يقولون في روايته ما يقولونه فيها؛ إذ كان معاذ بن معاذ العنبري قد حدث به عن شعبة، كما حدث به هو عنه؛ [١.ه].

قلت: قد سبق الجواب عن هذا بأنهما خالفا الجماعة، وأن الحديث رُوِيَ عن معاذٍ موقوفًا أيضًا.

٢- الحاكم في المستدرك (٣٣١/٢): حيث قال رحمه الله: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه؛ لتوقيف أصحاب شعبة هذا الحديث على أبي موسى.

ووافقه الذهبي في التلخيص على أنه على شرطهما و لم يخرجاه، ولكن سبق النقل عن الذهبي رحمه الله بأن الحديث فيه نكارة، وذلك في تهذيبه لسنن البيهقي رحمه الله تعالى.

٣- الألباني رحمه الله في الصحيحة (٤٢٠/٤-٤٢١)، وصحيح الجامع (٥٩٠/١).

أما في صحيح الجامع، فقد صرح فيه بصحة الحديث، وأما في الصحيحة فلم يصرح بالتصحيح، غير أن كلامه رحمه الله يحمل معنى التقوية، ويظهر ذلك في قوله رحمه الله: "فالسند ظاهرُه الصحة لكن قد يُعِلُّه توقيف أصحاب شعبة له إلا أنه لم ينفرد به معاذ بن معاذ"؛ [١.ه]، ثم ذكر المتابعات التي سبق أن ذكرها في رواة الحديث عن شعبة مرفوعًا، و لم يذكر بعد ذلك درجة الحديث صحة أو حسنًا، وتبين في صحيح الجامع أنه رحمه الله يصححه.

وقد سبق الجواب عما ذكره العلامة رحمه الله تعالى، والله أعلم.

ترجيح قول من حكم علىٰ الحديث بالوقف، وبين أن في متنه ما يُنكَر:

بعد دراسة قول كلا الفريقين تبين – والعلم عند الله – أن الراجح وقْفُ هذا الحديث على أبي موسى رضي الله عنه، وأنه صحيح موقوف، ولكن في متنه ما ينكر:

أما عن ترجيح صحته موقوفًا؛ فلأنه رواية أكثر أصحاب شعبة المتقنين، كغندر، ويحيى القطان، وقد رُوِيَ من طريق معاذ بن معاذ، عن شعبة موقوفًا، كما رُوِيَ من طريقه مرفوعًا، والطريق الأول يوافق رواية الأكثر، والطريق الثاني يخالفهم.

وأما النكارة التي في متنه فقوله: ((... ورجل كانت عنده امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها))، وهذا يخالف ما جاء في الكتاب وفي السنة الصحيحة:

الشعبي، به، و لم أجده عن شعبة عن فراس عن الشعبي، ولكن هذا لا ينفي وروده كذلك؛ فإني لم أستغرق في البحث، والله أعلم.

فمن الكتاب: ١- قول الله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩].

و لم يأمر الله تعالى الزوج بمفارقتها رغم ما فيها مما يكره، بل رغَّب في إمساكها.

٢- ويخالف أيضًا أحد وجهي تفسير قوله تعالى: ﴿وَزَكَرِيَّا إِذْ نَادَى رَبَّهُ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ * فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَى وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ﴾ [الأنبياء: ٨٩، ٩٠].

قال الطبري رحمه الله تعالى في تفسير قوله سبحانه: ﴿وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ﴾ [الأنبياء: ٩٠] ما ملخصه:

قال بعضهم: كانت عقيمًا فأصلحها بأن جعلها وَلُودًا، وقال آخرون: كانت سيئة الخلق، فأصلحها الله له بأن رزقها حسن الخلق، والصواب من القول في ذلك أن يُقال: إن الله أصلح لزكريا زوجه، كما أخبر تعالى ذكره بأن جعلها ولودًا حسنة الخلق[٣٠]؛ [ا.هـ].

قلت: هذا واضح في استجابة دعاء من تحته امرأة سيئة الخلق، والله أعلم.

ومن السنة الصحيحة: ما ورد في صحيح مسلم (١٤٦٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا يَفْرَكْ مؤمن مؤمنةً، إن كرِهَ منها خُلُقًا رضِيَ منها آخر)).

فائدة:

قد أورد ابن المنذر رحمه الله في تفسيره هذا الحديث عن اثنين من السلف أيضًا:

قال رحمه الله (٧٢): حدثنا موسى، قال: حدثنا محمد بن الصباح، قال: حدثنا جرير، عن ليث، عن مجاهد، عن ميمون أبي عمرو الأزدي، قال: ((ثلاثة لا يُستجاب لهم: رجل دان دَينًا إلى أجل فلم يُشْهِد عليه...))؛ وذكر بقية الحديث.

وقال أيضًا رحمه الله (٧٣): حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو الربيع، قال: حدثنا حماد، قال: حدثنا ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: ((ثلاثة لا يستجاب لهم دعوة: رجل باع و لم يُشْهِد و لم يكتب...))؛ وذكر بقية الحديث؛ [ا.هـ].

يشير في كلا الموضعين إلى أن تمام المتن في حديث رقم (٧١) الذي هو رقم حديث أبي موسى رضي الله عنه موقوفًا، والله أعلم.

---

٣٠ تفسير الطبري ١٦/٣٨٨.

خلاصة البحث

١-حديث: ((ثلاثة يدعون الله عز وجل فلا يُستجاب لهم...))، رُوِيَ عن أبي موسى رضي الله عنه، و لم أجده عن غيره من الصحابة رضي الله عن الجميع.

٢- أقوى سند لهذا الحديث هو: ما رواه شعبة، عن فراس، عن الشعبي عن أبي بردة عن أبيه أبي موسى رضي الله عنه.

٣- وقفه أكثر أصحاب شعبة المتقنين، كغندر ويحيى القطان على أبي موسى رضي الله عنه، ورفعه آخرون إلى النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم، ومن هؤلاء معاذ بن معاذ العنبري، وهو أوثق من رفعه، ولكن اختلف عليه الراويان عنه، فوقفه أحدهما؛ وهو: ابنه عبيدالله، ورفعه الآخر؛ وهو: ابنه المثنى، وهما ثقتان، ولكن راوية الوقف هي التي توافق رواية الجماعة، فعلى هذا يحتمل وقوع خطأ رفعه من المثنى بن معاذ، لا من أبيه، والله أعلم.

٤- بعد البحث، وجمع الروايات تبين لي أن الراجح هو صحة وقف الحديث على أبي موسى رضي الله عنه، ولا يصح رفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم؛ لأنه رواية أكثر الحفاظ عن شعبة، كما تبين لي أيضًا أن المتابعات التي وردت عن غير شعبة لا تقوى على معارضة رواية أكثر أصحاب شعبة.

٥- ورد في متن هذا الحديث ما ينكر، وهو قوله: ((... ورجل كانت عنده امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها)) أنَّ مَن كان هذا حاله لا يستجِبِ الله دعاءه، وهو يخالف بعض ما جاء في الكتاب والسنة، وقد سبق بيان ذلك.

٦- هذا الحكم الذي انتهيتُ إليه، قال به غير واحد من الأئمة؛ منهم: الإمام أحمد بن حنبل – ولكن لم يذكر النكارة، وإنما رجح الوقف - والذهبي في أحد قوليه – ذكر نكارته دون وقفه - واللجنة الدائمة؛ حيث حكموا عليه بالوقف وبالنكارة، وغيرهم رحم الله الجميع.

٧- قد قوى صحة رفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أئمة آخرون؛ منهم: الطحاوي، والحاكم، والألباني، رحمهم الله، وقد سبق الجواب عما استندوا عليه، والله أعلم.

خاتمة البحث، نسأل الله حسن الخاتمة:

هذا ما ترجح لي في شأن هذا الحديث، بعد بذل بعض الجهود، فما كان من توفيقٍ، فمِنَ الله تعالى وحده، لا شريك له، وما كان من نقص أو جهل، أو نسيان، فمنِّي ومن الشيطان، وأسأل الله تعالى أن يتوب عليَّ وأن يغفر لي، وأن يتقبل مني هذا العمل خاصة، وصالح عملي عامةً.

وأحمده تعالى على التوفيق، والتيسير، وأسأله المزيد من فضله ومن رحمته وتوفيقه.

كما أسأله سبحانه أن يصلي ويسلم ويبارك على نبيه سيدي، وحبيبي، وقدوتي محمد وعلى آله، وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وأن يجعلنا منهم.

وبعدُ، أوصي من اطلع على هذا البحث أن يقرأه بعين الإنصاف، وحسن النية، وأن يعلم أن كاتبه لم يقصد في هذا البحث انتقاد أحد من الأئمة، وإنما حاول اختيار ما ترجح لديه من أقوالهم، مع كامل الاحترام للجميع.

وإن كان القارئ الكريم من أهل البحث، فيمكنه - إن شاء الله تعالى - أن يتخذ هذا البحث وسيلة للتوسع فيه، كما أتمنى منه أن يستغفر لي حين تنكشف له قلة علمي وتقصيري، وأن ينبه على أخطائي؛ ليستفيد المسلمون، أسأل الله لي وله حسن النية وحسن الخلق.

وأسأل الله تعالى أن يجزيَ جميع مشايخي عني خير الجزاء، وأن يرفع أقدارهم في الدارين.

كما أسأله سبحانه أن يجزي والدي، وزوجتي الوفية الكريمة عني خير الجزاء.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

تم الانتهاء منه يوم السبت ٢٥ المحرم ١٤٤٥هـ، الموافق ١٢ أغسطس ٢٠٢٣م،

القاهرة، مصر المحروسة

وكتبه: أبو عمر محمد بن محمد مؤمن.

المحتويات

المقدمة ٣
سرد ألفاظ الحديث ٤
ذكر من رواه عن شعبة موقوفًا: ٤
على أن متن حديث داود يختلف عن متن غيره: ٧
ترجيح رواية من رواه عن شعبة موقوفًا على من رواه عنه مرفوعًا ٨
ذِكْرُ الروايتين المرفوعتين اللتين ليستا عن طريق شعبة ٩
أولًا: رواية السمعاني: ٩
ثانيًا: رواية ابن عساكر ٩
ذكر أقوال العلماء رحمهم الله في هذا الحديث ١٠
أولًا: قول من ضعَّفه أو رجَّح وقفه على أبي موسى رضي الله عنه: ١٠
ثانيًا: ذكر من قوَّاه من الأئمة: ١١
ترجيح قول من حكم على الحديث بالوقف، وبين أن في متنه ما يُنكَر: ١١
فائدة: ١٢
خلاصة البحث ١٣
خاتمة البحث، نسأل الله حسن الخاتمة: ١٤